أثار ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي وسبل معالجتها [دراسة تطبيقية]

م.م. سلمى غازي*

المستخلص

تعد ظاهرة غسيل الأموال من الجرائم الاقتصادية التي تنعكس آثارها السلبية على الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في بلد كالعراق ، يعد العراق حديث العهد في إصدار قوانين خاصة بمكافحة غسيل الأموال ، وبعد انتشار هذه الظاهرة تم أصدار أول قانون بهذا الخصوص هو قانون رقم 93 لسنة 2004، تلاه أصدار القانون رقم 39 لسنة 2015 لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب ، ويهدف البحث إلى تأكيد صحة هذه الفرضية بدراسة تطبيقية على بعض المصارف الأهلية وبإستخدام برنامج إحصائي ، ودراسة أهم الاجراءات المصرفية اللازمة لمكافحة هذه الظاهرة والحد منها ، لأجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي ، وبعد الدراسة تم وضع عدة توصيات وإجراءات احترازية للمصارف لأجل الحد من هذه الظاهرة والتقليل من آثارها السلبية .

الكلمات الدالة للبحث : (غسيل الأموال – مصارف – برنامج إحصائي – أستمارة أستبانة) .

Abstract

The phenomenon of money laundering is an economic crime that has negative effects on economic, social and political activities in a country such as Iraq. Iraq is a new country in the issuance of anti-money laundering laws. After the spread of this phenomenon, the first law was issued in this regard,is Law No. 93 of 2004, then Law No. 39 of 2015 was issued to combat money laundering and terrorism financing. The aim of the research is to confirm the validity of this hypothesis by a practical study to some private banks and using a statistical program. To study of the most important banking procedures to combat this phenomenon and reduce it in order to achiere the Economic and social and political,stability The study has been put several recommendations and precautionary measures for banks in order to reduce this phenomenon and reduce the negative impact.

Key words to research : (Money laundering – Banks- Statistical Program –Questionnaire form).

المقدمة

تعد ظاهرة غسيل الأموال جريمة منظمة لها أساليبها ومنهجها ، وتعد من أخطر الجرائم المالية بسبب انعكاسها المباشر وماينتج عنها من آثار سلبية على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على مستوى الأفراد والمجتمع والمؤسسات ، وتعد هذه الظاهرة واحدة من أبرز المشكلات الاقتصادية لأنها تسهم في تعظيم حالة اختلال التوازن الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي اللذين يعدان الركيزة الأساسية لتحقيق مجتمع الرفاهية والتنمية .

* عضو هيئة تدريس/ الجامعة التكنولوجية

إزداد الاهتمام العالمي في موضوع ظاهرة غسيل الأموال خلال العشرين سنة الماضية من خلال عقد الندوات والمؤتمرات مع المؤسسات العالمية، وقد وضعت معايير دولية لمواجهة هذه الظاهرة ، وهنالك اجراءات رادعة من قبل المجتمع الدولي بحق الدول غير المتعاونة في اعتماد المعايير كليا أو جزئيا ، وتعد المؤسسات المصرفية والمالية من أكثر الجهات استهدافا من قبل غاسلي الأموال والإرهابين لإخفاء هويتهم ومصادر أموالهم بإعتبارها ودائع مصرفية اعتيادية . (1)

على مستوى العالم تسود المؤسسات المصرفية اليوم حالة حذر ويقظة عالية جداً لأن الجهاز المصرفي يعتبر إحدى ساحات الحرب على عمليات غسيل الأموال وتمويل الارهاب ، أفاد تقرير صادر عن مكتب الأمم المتحدة لعام 2009، إن حجم الأموال المغسولة بلغ (1.6) تريليون دولار ، يبلغ 2%- 5 % من إجمالي الناتج العالمي ، مما يتطلب رقابة البنك المركزي لادراك المخاطر المرتبطة بها، إذ تطورت أساليب مكافحة غسيل الأموال ونشأت مجموعةالعمل الدولية (FATF) التي وضعت قواعد ومعايير محددة لمكافحة عمليات غسيل الأموال ، وأكدت الدراسات أن أمريكا تتصدر دول العالم من حيث الأموال القذرة والتي يتم غسلها سنويا بمقدار 300 مليار دولار، وأشارت تقديرات الأمم المتحدة إلى ضخامة حجم الأموال التي يتعرض لها غسيل الأموال في العالم بحيث تجاوزت حجم التجارة الدولية للبترول وتأتي بالمرتبة الثانية لحجم التجارة الدولية . (2)

أما على المستوى العربي فقد تم إنشاء آلية عربية تهدف لتنسيق المكافحة الجماعية لغسيل الأموال وتمويل الارهاب وتعرف اليوم(مجموعة العمل المالي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) إذ تحاول إبقاء قطاعاتها المصرفية والمالية هيكل للمال النظيف والسمعة الجيدة ، كشف اتحاد المصارف العربية في مؤتمر دبي بتأريخ 2007/12/11، إن الأموال المغسولة قدرت بحوالي (25) مليار دولار سنويا ما يعادل 2% من الناتج المحلي الاجمالي العربي البالغ 1.2 تريليون دولار، وبشكل عام أظهرت التطورات الحديثه لجرائم التقنية العالمية(جرائم الكمبيوتر والأنترنيت) إن عائدات جرائم غسيل الأموال ضخمة فتتطلب منافذ للانفاق فأستخدام الانترنيت يسهل لادارة الشبكات العالمية للأنشطة غير المشروعة بإنفاقها ، وتعد المصارف أهم وأنشط المجموعات المهتمة بمكافحة غسيل الأموال إذ أتسعت في عصر المعلوماتية الخدمات المصرفية (عمليات الصرف والتحويل النقدي) بواسطة الشيكات السياحية (الاجنبية) للحوالات المالية خاصة عن طريق الوسائل الالكترونية وبطاقات الائتمان ، وتداول العملات وغيرها لإخفاء المصدر غير الشرعي للأموال ، مما يتطلب المكافحة والرقابة والقوانين الصارمة من قبل الجهاز المصرفي الحكومي لغرض حمايتها من المخاطر المالية والمسؤولية القانونية المترتبة عليها. (3)

أما على مستوى العراق ، أصبحت هذه الظاهرة مالوفة بعد أحداث عام 2003 نتيجة لظروف عديدة اجتمعت معا أهمها غياب الرقابة الحكومية وتعطيل مؤسساتها المالية والقانونية والخدمية من جهه ونمو أسواق المال الدولية من جهه أخرى فضلاً عن اعتماد السوق المفتوح ، أصبح العراق بيئه ملائمة لغسيل الأموال مما خلفت آثار سلبية على المجتمع والاقتصاد العراقي .

مشكله البحث :-

تعد ظاهرة غسيل الأموال من الجرائم الاقتصادية ، وقد نمت في العراق بعد عام 2003 بسبب مايمر به من أوضاع غير مستقرة تعد بيئة ملائمة لنمو ظاهره غسيل الأموال ، مما يعظم آثارها السلبية الاقتصادية والاجتماعية بظل ضعف القوانين والتشريعات وضعف الإجراءات المصرفية المتخذة لمعالجتها .

فرضية البحث :-

تعد ظاهرة غسل الأموال جريمة اقتصادية لها آثار سلبية عديدة على الاقتصاد والمجتمع العراقي.

هدف البحث :-

يهدف البحث إلى تحليل الأهمية النسبية للعوامل المؤثرة على ظاهرة غسيل الأموال لعينة من المصارف العراقية ، وتحديد الإجراءات التي تقلل من الآثار السلبية لهذه الظاهرة .

أهمية البحث :-

تتجلى أهمية البحث في أهمية الموضوع ، وتنامى ظاهرة غسيل الأموال على المستوى العالمي والعربي بشكل واسع، مما يتطلب تحديد العوامل المؤثرة سلبيا في انتشار هذه الظاهرة ومقارنة نسبة أهميتها لغرض التركيز على وضع الإجراءات المناسبة حسب درجة أهميتها للحد أوالتقليل منها ، لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للبلد .

هيكلية البحث :-

يتضمن محورين هما :

المحور الأول: مفهوم غسيل الأموال وأسبابه والمراحل التي تمر بها ظاهرة غسيل الأموال والأساليب المتبعة لهذه الظاهرة ، بالإضافة إلى الآثار الاقتصادية والاجتماعية لهذه الظاهرة . المحور الثاني : دراسة (ميدانية) يتم من خلالها معرفة آراء العاملين في المصارف موضوع البحث(مصرف بغداد ومصرف الاتحاد العراقي) للتحقق من الأسباب والآثار السلبية لهذه الظاهرة

على الاقتصاد العراقي ،ولأجل المعالجة أو الحد من هذه الظاهرة تم استخدام الاستبانة للاجراءات الاحترازية ، فضلاً عن الاستنتاجات والتوصيات .

المحور الأول:- [الجانب النظري]

أولا :- مفهوم غسيل الأموال Concept of money laundry

هو كل عمل أو إجراء يهدف إلى اخفاء أو تمويل أو نقل أو تغيير طبيعة أو ملكية أو نوعية وهوية الأموال المحصلة من أنشطة أو اعمال اجرامية وغير قانونية أو غير مشروعة ، وذلك بهدف التغطية والتمويه والتستر على المصدر الأصلي غير القانوني لهذه الأموال لكي تظهر في نهاية الأمرعلى إنها أموال نظيفة ومن أصول سليمة ومشروعة ، وهي بالأصل غير ذلك . (4)

لقد تعددت وتطورت التعريفات التي تتناول مفهوم غسيل الأموال ومن هذه التعريفات :-

إنها الطريقة التي يتم بواسطتها تحويل أرباح العائدات غير المشروعة والمتأتية من أنشطة إجرامية غير مشروعة إلى أموال مشروعة ، وتستخدم في المؤسسات المالية وفي مقدمتها المصارف وشركات التأمين ، أي غسيل الأموال هي الأداة التي تستعمل من قبل الاشخاص الذين يمارسون أعمال غير مشروعة والمتمثلة بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة التهرب الضريبي والفساد الاداري والسياسي والارهاب ومحاولة إخفاء الشرعية عن هذه الأموال. (5)

على مستوى صعيد التشريع القانوني ، نجد معظم التشريعات الدولية اعتمدت على إعلان بازل للمصارف عام 1988 الذي حدد ثلاث صور لغسيل الأموال تتمثل في تحويل الأموال أو نقلها والتي استمدت من جرائم المخدرات اكتساب أو حيازة أو استخدام الأموال لأجل اخفائها أو تمويه حقيقة الأموال،أي كافة العمليات المصرفية التي يقوم بها العملاء وشركائهم لإخفاء مصادر الأموال.

عرفت اللجنه الأوربية غسيل الأموال :

هي عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية بهدف إخفاء أو إتكار المصدر غير الشرعي أوالمحظور لهذه الأموال،أو مساعدة أي شخص ارتكب جرما لتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم .(6)

كما عرفها الاتحاد الأوربي عام 1990 بأنها عملية تحويل أو نقل الممتلكات مع العلم بمصادرها الإجرامية الخطيرة ، لأغراض التستر أو إخفاء الاصل القانوني أو مساندة أي شخص يرتكب مثل هذه الأعمال. وعرف القانون العراقي لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015 : بأنه يعد مرتكباً جريمة غسيل الأموال كل من قام بالأعمال التالية :-

أـ تحويل الأموال أو نقلها أو استبدالها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم أنها محصلات جريمة لغرض إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع أو مساعدة مرتكبها .

ب ـ إخفاء الأموال أو تمويه حقيقتها أو مصدرها أو مكانها أو حالتها .

ج ـ اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها كمتحصلات جريمة من شخص يعلم أو يفترض علم.(7)

تعتبر عملية غسيل الأموال على مستوى العالم أكبر ثالث صناعة إذ يقدر حجم الأموال التي يتم غسلها سنويا (1.6) تريليون دولار أمريكي حسب تقرير صادر عن مكتب الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومكافحة الارهاب عام 2009 ، بنسبة تتراوح 2%- 5% من حجم الناتج العالمي الإجمالي ، وأن 70% من الأموال المغسولة تتم من خلال النظام المالي (8) ، إذ سجلت 25 بلداً أعلى تدفقات مالية غير مشروعة متراكمة للخارج للمدة مابين 2002-2011 ، وكما يبينه الجدول رقم (1).

جدول (1)،-البلدان التي سجلت أعلى تدفقات مالية غير مشروعة متراكمة للمدة (2002-2011)

المرتبة	البلد	المبالغ(دولار امريكي)	المرتبة	البلد	المبالغ (دولار امريكي)
1	الصين	1.08 تريليون	14	الولأيات المتحدة	88.87 بليون
2	روسيا	880.96 بليون	15	كوستا ريكا	80.65 بليون
3	المكسيك	461.86 بليون	16	روسيا البيضاء	75.09 بليون
4	ماليزيا	370.38 بليون	17	قطر	62.82 مليار
5	الهند	343.93 بليون	18	بولندا	49.39 بليون
6	السعودية	266.43 بليون	19	صربيا	49.37 بليون
7	البرازيل	192.69 بليون	20	شيلي	45.20 بليون
8	أندنوسيا	181.83 بليون	21	باراغوأي	40.12 بليون
9	العراق *	78.79 مليار	22	فنزويلا	38.97 بليون
10	نيجريا	142.27 بليون	23	روني	38.37 مليار
11	تأيلاند	140.80 بليون	24	بنما	38.09 بليون
12	الإمارات	37.28 بليون	25	تركيا	37.28 بليون
13	جنوب افريقيا	100.73 بليون			

* عدم توفر بيانات للمدة (2002-2006) ، تم اعتماد بيانات للمدة (2007- 2011)

المصدر: Ilicit Financial Flows From Developing Countries: 2002-2011,By Dev Kar ,Bria Lebian ,2013, p5www.gfintegrity org

تمثل تجارة المخدرات القطاع الأكثر ربحية ، إذ بلغ حجم تجارة المخدرات في العالم نحو 688 مليار دولار أمريكي لعام 2009 ، وموزعة كما في الجدول رقم(2)

جدول (2)، توزيع حجم تجارة المخدرات على مستوى دول العالم لعام 2009

الدولة	المبالغ(مليار دولار امريكي) (1)	الاهمية النسبية %(2/1)
أمريكا	150	21.80
بريطانيا	5	0.72
دول أوربا	33	4.79
دول أخرى	500	72.67
المجموع(2)	688	100

* الجدول من عمل الباحث بالاعتماد على المصدر:

United Nations Office on Drugs and Crimes ,(World Drug Report ,New York,2014) ,p(50-54).

ثانيا ـ مراحل غسيل الأموال

إن عملية غسيل الأموال ليست عملية بسيطة أو اعتباطية بل هي شبكة معقدة من الاجراءات التي يقوم بها غاسلو الأموال ويمكن تحديدها بالمراحل الثلاث الآتية :- (9)

1. **مرحلة الإحلال(Replacement)**

تعد الحلقة الأولى من سلسلة تتكون من ثلاث حلقات ، ، يقوم غاسلو الأموال بإدخال الأموال المتأتية من نشاط غير مشروع في النظام المصرفي ، ومن بين تلك الأنشطة (تجارة المخدرات – تجارة السلاح غير المشروع وغيرها) يتم إيداعها داخل النظام المالي التجاري، ويحاول غاسلو الأموال التخلص من هذه الأرباح النقدية بتوظيفها في شراء(شيكات أو ودائع مصرفية أو شركات مالية أوعقارية أو شراء مقتنيات عالية الثمن) في عدة حسابات في مصرف واحد أو أكثر أو تحويلها خارج الدولة .(10).

2. **مرحله التغطية (Layering)**

يحاول غاسلو الأموال إخفاء مصدر الأموال غير المشروعة عن طريق سلسلة من العمليات للتخلص من آثارها الاجرامية وإعطاءها غطاءاً مشروعاً ، ويصبح المال جاهزاً للدخول بمشاريع

اقتصادية بشكل قانوني وذلك عن طريق (شراء أسهم وسندات وتحويلها من شركات وهمية إلى شركات حقيقية واستخدام التحويلات الالكترونية لإخفاء الأثر الإجرامي لمصدر الأموال) .

3. مرحلة الدمج (Integration) :

تعد مرحلة الدمج الحلقة الاخيرة لعملية غسيل الأموال غير المشروعة ومحاولة إظهارها على أنها أموال ناتجة عن أرباح الأعمال التجارية المشروعة ويتم فيها دمج الأموال غير المشروعة بالنظام المالي من دون علم أو اكتشاف السلطات القانونيه من خلال استثمار الأموال المغسولة في قطاعات الاقتصاد الشرعية والاستثمار التجاري الاعتيادي، أي الدمج والتكامل مابين الأموال المغسولة والشرعية. وبعد هذه المرحلة يكون من الصعوبة التمييز بين الأموال المشروعة وغير المشروعة وتوظيفها في الأسواق المالية لغرض المضاربة أو نقلها بطريقة مشروعة إلى منظمات الجريمة المنظمة .(11)

ثالثـــا ـ الأسباب الرئيسـة لإنتشار ظاهرة غسيل الأموال

هنالك اسباب أدت إلى ظهور وانتشار ظاهرة غسيل الأموال منها : (12)

1- ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم على الأنشطة الاقتصادية مما يؤدي إلى محاولة البعض التهرب من العبء الضريبي وبالتالي تفشي ظاهرة الديون على الدولة .

2- أحتدام المنافسة بين المصارف لجذب العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروقات أسعار الفائدة في ظل العولمة، يسفرعن تزايد هذه الظاهره جزئيا .

3- زيادة الاتجاه نحو التحرر المالي والاقتصادي في ظل الإصلاح الاقتصادي أو الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

4- انتشار الفساد الاقتصادي والمالي والمصرفي والإداري والسياسي في مختلف دول العالم.

بعض الدول تغض النظر عن مصدر الأموال غير الشرعية وتسمح باندماجها في السوق المالي المحلي نتيجة الحاجة للنقد الأجنبي لأجل زيادة حجم الاحتياطي الدولي ورفع أعباء الديون الخارجية.

رابعا ـ وسائل وأساليب ظاهرة غسيل الأموال

تتعدد آليات غسيل الأموال وتزداد وتتنوع باكتشاف مجالات جديدة يلجأ إليها أصحاب الأموال غير الشرعية حسب التقنيات المستخدمة ومنها :

أ- الوسائل

هنالك بعض الوسائل منها :- (13)

1- نقل الأموال غير المشروعة من الحسابات الجارية للمصارف وتحويلها إلى جهات مصرفية وغير مصرفية محلية أو عالمية على شكل ودائع مصرفية .

2- السرية التامة للمصارف في التعاملات المصرفية وجذب رؤوس الأموال لغرض الاستثمار مما يسهل فتح حسابات مصرفية أو تحويلها من خلال المصارف المحلية إلى مصارف عالمية .

3- المتاجرة بالمجوهرات والأشياء الثمينة من خلال تحويل أموالهم من عملات نقدية ضعيفة مقابل عملات قوية في الخارج .

4- شركات الصيرفة تعد من أهم وسائل تسهيل عمليات غسيل الأموال باعتبارها نقطة البداية للتحولات النقدية من هذه الشركات إلى الخارج وبمبالغ كبيرة .

5- تأسيس شركات وهمية بالإضافة إلى تأسيس شركات أصولية وحسب قوانين الدولة ولكن نشاطها لايتوافق مع الهدف من تأسيسها .

ب -الأساليب الحديثة

كان للتطور التكنولوجي دور كبير في ظهورها إذ تزامنت مع زمن العولمة والتجارة الحرة ،وقد سهلت هذه الاساليب التعاملات المصرفية التي استخدمها غاسلو الأموال ومن أهمها : (14)

1- أجهزة الصراف الآلي Automated Teller Machine

2- مصارف الأنترنت Internet Bank

3 – الخدمات المصرفية الألكترونية Electronic Banking Serves

4 – البطاقه الذكية Smart Card

5 – النقود الألكترونية Electronic Money

تبين أن النقود الالكترونية هي أكثر الوسائل اغراء لغاسلي الأموال لما تتميز من خصائص وهي:-

1 – إمكانية تحويل أي مبلغ من خلالها وبفترة قصيرة جدا دون الحاجة لوسيط مالي كالمصارف (سرية وسرعة التعامل معها)، وكذلك خروجها من دائرة الرقابة والتدقيق التي تخضع لها التعاملات التقليدية المتبعة في المصارف .

2 – درجة عالية من الحماية تجاه عمليات السرقة (الاستغناء عن حملها) .

خامسا ـ واقع ظاهرة غسيل الأموال في العراق

أصبحت هذه الظاهرة مألوفة بعد أحداث عام 2003 نتيجة لظروف عديدة اجتمعت معا أهمها غياب سلطة القانون وعدم الاستقرار السياسي والأمني ووجود الثروة النفطية والمواقع الاثرية فضلا عن الانفتاح على الاقتصاد العالمي ، ولمعرفة مصادر الأموال غير المشروعة والتي يمكن استخدامها كأداة لغسيل الأموال فهي :

- سرقة البنوك والمصارف بعد احتلال العراق.
- سرقة وتهريب الآثار العراقية وبيعها في الأسواق العالمية.
- مزاد العملة في البنك المركزي.
- تهريب النفط ومشتقاته للخارج.
- تهريب المصانع والمكائن والآلات إلى الخارج.
- الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة.
- الاقتراض من البنوك بدون ضمانات كافية والهروب بالقروض للخارج.
- تهريب المخدرات وعمليات الخطف التي طالت طبقات المجتمع .

يعد مزاد العملة في البنك المركزي أحد أهم أوجه غسيل الأموال ، وأن الغاية من مزاد العملة يكون البيع لغرضين أساسيين أولهما : لشركات الصيرفة بحصة أسبوعية تقوم ببيعها لمن يروم السفر للعلاج أو السياحة بسعر أقل من سعر السوق وثانيهما : لأغراض استيرادات التجار من خلال مزاد العملة لكن الذي يحصل هو تهريب الأموال عبر الاستيرادات الوهمية ، وتعد الحوالات المالية هي القناة الرئيسة التي تتدفق منها رؤوس الأموال غير المشروعة ، إذ شكلت نسبة الحوالات (86.28%) من مزاد العملة الأجنبية كمتوسط للمدة (2010-2014) ، كما شكلت كمية الأموال المباعة في المزاد مانسبته(57%) من الإيرادات النفطية وهي نسبة كبيرة جدا تشكل استنزاف للعملة الأجنبية من البلد، لعدم فاعلية النظام المصرفي وعدم وجود آليات الرقابة المناسبة والفعالة لمتابعتها مما أدى إلى تفاقم الآثار السلبية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نتيجة هذه الظاهرة ، مما يتطلب وجود نظام مصرفي فعال قادر على مواجهة هذه الظاهرة والحد منها .(15)

سادسا ـ الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية لظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي

أ- الآثار الاقتصادية

هنالك مجموعة من الآثار الاقتصادية السلبية لظاهرة غسيل الأموال وهي : -

1- لا يهتم غاسلو الأموال باعتبارات الجدوى الاقتصادية للاستثمار ولا يسعون للحصول على عائد مرتفع لأموالهم التي يريدون غسلها ، بقدر اهتمامهم بالنجاح في إعادة تدوير الأموال وتوظيفها في الاستثمارات لإضفاء الشرعية على أموالهم .(16)

2- التهرب الضريبي ، إذ يتوجه غاسلوا الأموال لتحويل الأموال غير المشروعة إلى عملة أجنبية للخارج للتهرب من الضريبة ، ويؤدي ذلك إلى عجز في ميزان المدفوعات وحدوث أزمة سيولة (حدوث حاله تضخم) ونقص في الإيرادات العامة بسبب التهرب الضريبي والفساد، فتلجأ الدولة إلى زيادة الضرائب أو فرض ضريبة جديدة غير مباشرة، وبالتالي ارتفاع الأسعار وانخفاض القدرة الشرائية لأصحاب الدخول المحدودة .(17)

3- تسرب الأموال المغسولة لخارج القطر يؤدي إلى زيادة العجز في ميزان المدفوعات وحدوث أزمة سيولة في النقد الأجنبي ، فضلاً عن انخفاض ايرادات المبيعات النفطية نتيجة تقلبات أسعار النفط ، إقامة مشاريع غير مدروسة ، وغيرها ، مما يهدد احتياطات الدولة لدى البنك المركزي من العملات المدخرة، وحسب إقرار موازنة عام 2016 بلغ قيمة العجز 25 بليون دولار أي 25%من الموازنة الكلية .(18)

4- ارتفاع التكاليف التي تتحملها الدولة بسبب انعدام الأمن وتفشي الجريمة في المجتمع الناتجة من غسيل الأموال مما يكلف الدولة أعباء مالية إضافية تتحملها لأجل تحقيق الأمن .

5- تفشي الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة ، نظرا لضخامة الأموال المغسولة عبر البنوك والمؤسسات المصرفية بسبب ضعف عمليات الرقابة المالية والقواعد المعمول بها لدى المصارف احتل العراق المرتبة (161) عالميا والمرتبة (18)عربيا في مؤشر الفساد لعام 2015بسبب عملية الاختلاسات الكبيرة للأموال المخصصة للمشروعات الخدمية وإعادة الأعمار .(19)

6- إضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشر لمستوى رفاهية المجتمع من خلال استنزاف الاقتصاد الوطني وعدم توجيه تلك الأموال إلى الاستثمارات المحلية التي من شأنها زيادة الطاقة الإنتاجية فقد بلغ مجموع موازنات العراق حوالي (490) مليار دولار للسنوات (2005-2012) وبلغت نسبة النفقات الاستثمارية من إجمالي الموازنه (24.5%) حوالي (120) مليار دولار لم تذهب للاستثمار الفعال بل جزء كبير منها تم إهداره بعمليات فساد . (20)

7- المنافسة غير المتكافئة بين المستثمر المحلي والأجنبي وعدم مراعاة الربحية للمستثمر الأجنبي مما يؤثر ذلك على حركة رؤوس الأموال وأسعار الصرف ومعدلات الفائدة بسبب ما تمتاز به الدول النامية من ضعف الرقابة المصرفية والتشريعات القانونية . (21)

ب ـ الآثار الاجتماعية لظاهرة غسيل الأموال

تؤثر ظاهره غسيل الأموال بشكل سلبي على البنية الاجتماعية وتماسكها وتحدد الآثار بما يأتي:- (22)

1- اختلال التركيبة الاجتماعية للمجتمع وتعميق الفجوة بين الطبقات الاجتماعية نتيجة ظهور طبقة أغنياء (أموالهم غير مشروعة) وطبقة فقراء (بلغت نسبة الفقر لعام 2012 في العراق 18.9%) مما يؤدي إلى التفاوت في مستويات الدخول وبالتالي عدم الاستقرار الاجتماعي . (23)

2- عدم المساواة في توزيع الخدمات الاجتماعية وتدني مستوى الرفاهية الاجتماعية وتغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة .

3- زياده الفوضى السياسية والاقتصادية والاجتماعية مما يؤدي لظهور فساد إداري ومالي .

4- زياده معدلات الجريمة محليا ودوليا نتيجة استخدام أموال غير مشروعة تشجع على الجرائـــــم والانحراف الأخلاقي نتيجة الفقر وظهور جرائم منظمة وعصابات للخطف والرشوة وغيرها.

سابعا ـ سبل معالجة ظاهرة غسيل الأموال في العراق

تم عقد العديد من الاتفاقيات والمؤتمرات من قبل بعض الهيئات الاقليمية والدولية (منها منظمة التعاون الاقتصادي ، صندوق النقد الدولي ، البنك الدولي) والتي تهدف إلى مكافحة ظاهرة غسيل الأموال وتمويل الارهاب، تطرق إليه الكثير من الباحثين، سيتم التركيز على دور البنك المركزي العراقي لما له علاقة بموضوع البحث .

بعد انتشار ظاهرة غسيل الأموال وآثارها السلبية على الاقتصاد العراقي،أصدرت السلطات العراقية قرارات لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب، إذ يعد القانون رقم(93) لعام 2004 أول قانون يشير بوضوح لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، صادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة آنذاك، ليكون إطارا قانونيا وتشريعيا متكامل لبرنامج مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب، وقد أعطى للبنك المركزي العراقي واجب مراقبة التزام المؤسسات الماليه بهذا القرار،إذ أصدر البنك المركزي العراقي مجموعة من التعليمات والمعايير الواجب إتباعها من قبل المصارف الحكومية والخاصة وتم تحديدها بما يلي :- (24)

1- وضع إجراءات مشددة للمعاملات المصرفية المشكوك فيها مثل الاختلاس أو ظاهرة غسيل الأموال ورفع تقارير عنها إلى البنك المركزي العراقي .
2- مراقبة حسابات الشركات وبشكل خاص المعاملات ذات المبالغ الكبيرة والتحقق من هوية العملاء.
3- مسك سجلات المعاملات المصرفية المختلفة لتسهيل عمل الجهات الرقابية والتدقيقية الخارجية التي تتبع المعاملات التي يتم إنجازها .

انضم العراق عام2005إلى مجموعة(العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا)(FATF)، لتاكيد دورة في حماية مؤسساته المالية من جرائم غسيل الأموال وتمويل الارهاب ، فضلاً عن تشكيل مكتب الابلاغ عن غسيل الأموال في البنك المركزي مرتبط بأعلى سلطة في البنك المركزي (المحافظ)، ذلك لتفعيل دوره وإعطاء الصلاحية وسلطة القرار وسرعة التنفيذ لمتابعة جميع عمليات غسيل الأموال ومكافحتها في العراق ، أدى تهديد البنك الدولي والمؤسسات العالمية للعراق بوضعه على القائمة السوداء إن لم يشرع قانونا بديلاً عن قانون 93 عام 2004 باعتباره أقل الدول العربية من حيث مكافحة غسيل الأموال حسب مؤشر بازل الذي صدر عام 2012(مؤشر لتصنيف الدول حسب مدى انتشار غسيل الأموال فيها وقدرتها على مكافحته)، بعدها صدر القانون (39) لعام 2015 لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب ،ونص على إنشاء مجلس مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب يتولى مهاما أهمها :- (25)

- رسم سياسات وبرامج مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب .
- تطوير وسائل ومعايير اكتشاف أساليب غسيل الأموال وتمويل الارهاب ومتابعتها وإعمامها .
- إصدار ضوابط تتضمن حدود المبالغ النقدية والصكوك القابلة للتداول لغرض شمولها بالمراقبة ، والتحقق من هوية العملاء.
- رسم ووضع برامج تدريب ملاءمة للموظفين المعنيين بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب .
- تسهيل تبادل المعلومات والتنسيق بين الجهات المختصة بمكافحة غسيل الأموال .
- دراسة التقارير المقدمة من مكتب مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم الاستشارات إلى الحكومة العراقية .
- متابعة المستجدات العالمية في مجال مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب واقتراح الإجراءات اللازمة .

إن استحداث قوانين تعني بمكافحة عمليات غسيل الأموال في المصارف والمؤسسات المالية في العراق هو أمر ضروري ، فضلا عن انشاء وحدات متخصصة لمكافحة عمليات غسيل الأموال في

البنك المركزي والمؤسسات المالية الرئيسة في العراق، تقوم هذه الوحدات بممارسة أعمالها بالتنسيق المباشر مع المصارف التجارية وجهات الاختصاص الحكومية الأخرى مثل(وزارة المالية ، وزارة العدل ،أجهزة الأمن) بتطبيق قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب .

ثامنا .. معوقات مكافحة أنشطة ظاهرة غسيل الأموال

لا تزال ظاهرة غسيل الأموال في نمو متزايد وبأساليب وطرق أكثر تعقيدا لأجل تمرير مختلف مراحل غسيل الأموال وحجم مايتم إحباطه من أموال يرى غسلها ضيقا جدا ويعود ذلك لوجود عدة معوقات منها : (26)

1- انتشار استخدام التكنولوجيا الحديثة (مكائن الصرف الآلي) في عمليات الإيداع والتحويل مما لايوفر بيانات كافية عن منفذي عمليات غسيل الأموال والمستفيدين منها .
2- ضعف فاعلية الوحدة المتخصصة في المصارف لمراقبة عمليات غسيل الأموال والتبليغ عن العمليات المشبوهة، فضلا عن افتقار موظفي المصارف للتدريب والدورات التأهيلية .
3- عدم تعاون والتزام بعض الدول بتوصيات مجموعة العمل المالي إذ تعد هذه الدول بيئة خصبة لظاهرة غسيل الأموال بما توفره من إعفاءات ضريبية وسرية مصرفية صارمة وقوانين غير فعالة.
4- الحجم الكبير للحوالات النقدية الخارجية وضخامة الحسابات يؤدي إلى صعوبة المتابعة لعدم توفر الدليل الداخلي للمصرف يبين الإجراءات المتخذة لمواجهة ظاهرة غسيل الأموال.
5- الاتجاه المتزايد نحو التحرر الاقتصادي والمالي من خلال تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية مما يفسح المجال لجذب الاستثمارات الأجنبية ، بغض النظر عن مصادرها ومخاطرها من خلال إنشاء مناطق تجارة حرة وشركات إستثمارية وهمية .

للحد من تنامي ظاهرة غسيل الأموال هنالك اجراءات احترازية تقوم بها المصارف العراقية تم اعتمادها في هذا البحث بعد الاطلاع على الدراسات والبحوث السابقة لموضوع البحث ويمكن تلخيصها بما يلي : (28،27,25)

1- التحقق من الزيادة الكبيرة في حجم الودائع النقدية للأفراد والشركات وبشكل واضح خلال فترة زمنية .

2- التنسيق بين إدارات فروع المصارف لمتابعة الاشخاص الذين لديهم حسابات فيها ويقومون بتحويل أرصدتهم من حساب لآخر ثم تحويلها للخارج .

3- متابعة شراء وبيع الأوراق المالية أو الاحتفاظ بها في صناديق الأمانة في ظروف تبدو غير طبيعية للمؤسسات المالية.

4- متابعه الاشخاص الذين يستثمرون أموالاً كبيرة من العملات الأجنبية أو الأوراق المالية دون أن يكون من طبيعة عملهم وبالتالي زياده التضخم .

5- متابعة الأرصدة الكبيرة من الأموال المحولة إلى خارج العراق والتي تتناسب مع معدل دوران العمل التجاري وطبيعة نشاط الأشخاص ، والتحقق من هوية العملاء.

6- مراقبة تسديدات القروض المتاخرة قبل الوقت المتوقع تسديدها ، من خلال مسك حسابات الشركات لتسهيل عمل الجهات الرقابية والتدقيقية .

7- التأكد من الضمانات المقدمة ، ووضع إجراءات مشددة للمعاملات المصرفية المشكوك فيها .

8- مراقبة مصادر الأموال المحولة أو المسحوبة بتدفقات كبيرة من وإلى دول تعد أسواقا للمخدرات .

9- استعمال نماذج تساعد للوصول إلى مصادر تحويل الأموال المدفوعة للأشخاص من داخـــل العراق نقدا أو شيكات مسافرين وليس لديهم حسابات في المصرف .

10- إعطاء الحق للمسؤول أو الموظف من الاستفسار عن مصادر الأموال والعمليات المصرفية.

المحور الثاني- الجانب العملي

تم دراسة عينة من مصرفين أهليين هما (مصرف الاتحاد العراقي ومصرف بغداد) تشكل بمجموعها عينة البحث ، تم توزيع استمارة الاستبانة رقم (1) على 40 موظف بطريقة عشوائية للمصرفين المذكورين ، جمعت البيانات وصنفت في الجدول رقم (3) .

جدول (3): التحصيل الدراسي وخدمة العاملين في مصرف الاتحاد العراقي ومصرف بغداد

الخدمة / الشهادة	أقل من 5 سنوات	5- 9 سنوات	10 – 15 سنة	أكثر من 15سنة	المجموع	النسبة المئوية %
بكالوريوس	14	6	6	4	30	75
دبلوم عالي	_	_	1	_	1	2
دبلوم	2	_	3	_	5	13
اعداديه	3	_	1	_	4	10
المجموع	19	6	11	4	40	100
النسبه المئوية %	48	15	28	10	100	

يظهر الجدول أعلاه أن أغلب الموظفين من حملة شهادة البكالوريوس وعددهم 30 وبنسبة 75% ثم تليها 13% من حملة شهادة دبلوم ، 10 % لحملة شهادة الإعدادية و 3% لحملة شهادة الدبلوم العالي .

أما سنوات الخدمة أحتلت الفترة (أقل من سنة إلى 5 سنوات) النسبة الغالبة 48 % بإعتبار المصارف الأهلية حديثة التكوين ، مما يعكس توسع المصارف الأهلية مابعد السقوط عام 2003 لأنها حديثة ولم تكن موجوده قبل 2003 إلا القليل منها ، تمثل الفترة (10-15) سنة عدداً قليلاً إذ بلغت (11) موظفاً وبنسبة 28 % ، ثم الفترة (5-9) سنوات احتلت 15% ، 10% للفترة أكثر من15 سنة .

اختبار الصدق والثبات – Reliability & Validity Test

يعتبر اختبار الصدق أهم شروط الاختبار الجيد ، واحد تطبيقات معامل الارتباط وقيمته الحقيقية والواقعية تنحصر بين (صفر ، +1) أي عدم وجود ارتباط سالب، ولمعرفة مدى صدق الاجابات والتحقق منها ،استخدم البرنامج الإحصائي (spss) لاستمارة الاستبانة رقم (1) ، إن معامل الثبات (Gronbachis Alpha) يعتبر أقوى وأسهل المعاملات بلغت قيمته (0.764) وهي نسبة مقبولة ويمكن حساب معامل الصدق من الجذر التربيعي لمعامل الثبات (Gronbachis Alpha) وهذه قاعدة رياضية تربط معامل الصدق بمعامل الثبات ، إذ لا يمكن أن يزيد معامل الصدق عن الجذر التربيعي لمعامل الثبات . (29،30)

كما تم استخدام الانحراف المعياري للبيانات لمعرفة تشتت القيم عن وسطها الحسابي مما يعكس تجانس وتناسق البيانات وذلك لغرض التأكد من صحة الأرقام والبيانات وكذلك التأكد من مقدار الخطأ فيها ، مما يساعد على تحسين عملية اتخاذ القرار كلما تقاربت قيمة البيانات مع المتوسط الحسابي لها ، مما توكد صحة وموثوقية البيانات وباستخدام معامل (one-sample statistic) لعينه تضمنت (40) موظـــفاً تبين أن (standard. Error – mean) قليلة جداً مما يعكس صحة البيانات لموضوع البحث كما في الجدولين (4) و (5).

جدول (4): صدق البيانات للتحصيل الدراسي والمنصب الوظيفي وسنوات الخدمة

المؤشر الاحصائي	الشهادة	المنصب الوظيفي	سنوات الخدمة
حجم العينة	40	40	40
الوسط الحسابي	3.65	5.1500	1.800
الانحراف المعياري	0.73554	2.91372	0.85335
الخطا المعياري	0.11630	0.46070	0.13493

تبين من الجدول أعلاه قيمة الانحراف المعياري عن الوسط الحسابي للمؤشرات الإحصائية أعلاه قليلة جدا بلغ (0.11630)، (0.46070)،(0.13493)على التوالي(التحصيل الدراسي ، منصب وظيفي ، سنوات الخدمة)، مما يؤكد مصداقية البيانات .

ولاختبار صحة ودقة البيانات التي تم الحصول عليها من إجابات استمارة الاستبانة رقم (1) لعينة البحث (40) موظفاً وباستخدام معيار(one- sample –statistic) وبرنامج spss الإحصائي ، تم الحصول على الآتي كما مبين في الجدول (5).

جدول (5): اختبار صحة ودقة البيانات لاجابات استمارة الاستبانة رقم (1)

الرقم	السؤال	Mean	St.deva tion	Std.Erro r.mean
1	تعد المصارف المستهدف الرئيس لعمليات غسيل الأموال	1.2250	0.42290	0.6687
2	تساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف لتنفيذ عمليات غسيل الأموال.	1.7250	0.71567	0.11316
3	لاتمثل مصادر الأموال التي يتم إيداعها اهمية بالنسبة للمصارف ودراسة مصادرها .	2.0500	0.90441	0.14300
4	هنالك اثر لغسيل الأموال على جذب رؤوس الأموال .	1.4000	0.49614	0.07845
5	اتخاذ اجراءات لمكافحة غسيل الأموال يتعارض مع التوجة الدولي نحو التحرر الاقتصادي.	1.7250	0.71567	0.11316
6	اهمال الجدوى الاقتصادية لاقامة مشروع استثماري مما يشكل خطراً على الاستثمار المحلي والدولي .	1.2500	0.54302	0.08586
7	يسهم غسيل الأموال في رفع معدلات التضخم وبالتالي يحصل ارتفاع حاد في الاسعار .	1.3250	0.61550	0.9732
8	يؤدي غسيل الأموال إلى اضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشراً لرفاهية المجتمع .	1.1000	0.30382	0.04804
9	غسيل الأموال له أثر على التهرب الضريبي وبالتالي انخفاض الموارد المالية للدولة .	1.1750	0.38481	0.06084
10	السرية التي تسهم بها الخدمات المصرفية والتي تسهل من عمليات غسيل الأموال .	1.5250	0.75064	0.11869
11	يودي غسيل الأموال إلى ارتفاع التكاليف التي تتحملها الحكومة بسبب تفشي الجريمة وانعدام الامن .	1.2500	0.08586	0.08586

لإثبات صحة الفرضية تم استخدام استمارة استبانة رقم (1) التي تحوي مجموعة من الأسئلة التي تعكس أثر ظاهرة غسيل الأموال على الجانب الاقتصادي والاجتماعي في العراق وبإستخدام البرنامج الإحصائي المذكور سابقا تم التوصل إلى النتائج التي يعكسها الجدول (6) ، ويمكن إجمالها بالتالي حسب أهميتها النسبية بالجدول (7) .

جدول (6): استمارة استبانة رقم (1) ونتائجها

الرقم	الاختبارات	موافق		محايد		غير موافق	
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%
1	تعد المصارف المستهدف الرئيس لعمليات غسيل الأموال	26	65.0	12	30.0	2	5.00
2	تساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف لتنفيذ عمليات غسيل الأموال .	17	42.5	17	42.5	6	15.0
3	لاتمثل مصادر الأموال التي يتم إيداعها أهمية بالنسبة للمصارف ودراسة مصادرها .	15	37.5	8	20.0	17	42.5
4	أثر غسيل الأموال على جذب رؤوس الأموال	24	60.0	16	40.0	—	—
5	إجراءات مكافحه غسيل الأموال تتعارض مع التوجه الدولي نحو التحرر الاقتصادي .	17	42.5	17	42.5	6	15.0
6	إهمال الجدوى الاقتصادية لاقامه مشروع استثماري	29	72.5	11	27.5	—	—
7	غسيل الأموال يسهم في رفع معدلات التضخم وبالتالي ارتفاع الأسعار	30	75.0	7	17.5	3	7.5
8	يؤدي غسيل الأموال إلى اضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشراً لرفاهية المجتمع .	36	90.0	4	10.0	—	—
9	غسيل الأموال له أثر على التهرب الضريبي ويؤدي إلى انخفاض الموارد المالية للدولة .	33	82.5	7	17.5	—	—
10	السرية التي تسهم بها الخدمات المصرفية تسهل من عمليات غسيل الأموال	25	62.5	9	22.5	6	15.0
11	ارتفاع التكاليف التي تتحملها الدولة بسبب تفشي الجريمة وانعدام الأمن .	32	80.0	6	15.0	2	5.00

جدول (7): نتائج استمارة الاستبانة رقم (1) حسب الأهمية النسبية

رقم السؤال	أسئلة الاستبانة	النسبة المئوية (%)
8	يؤدي غسيل الأموال إلى أضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشر لرفاهية المجتمع	90
9	غسيل الأموال له أثر على التهرب الضريبي ويؤدي إلى انخفاض الموارد المالية للدولة .	82.5
11	ارتفاع التكاليف التي تتحملها الدولة بسبب تفشي الجريمة وانعدام الامن .	80
7	غسيل الأموال يسهم في رفع معدلات التضخم وبالتالي ارتفاع الاسعار.	75
6	إهمال الجدوى الاقتصاديه لاقامه مشروع استثماري .	72.5
12	نقص في الضوابط التي تعطي صلاحية للموظف أو المسؤول بالاستفسار عن مصادر الأموال والعمليات المصرفية .	72.5
1	تعد المصارف المستهدف الرئيس لعمليات غسيل الأموال .	65
10	السرية التي تسهم بها الخدمات المصرفيه تسهل من عمليات غسيل الأموال	62.5
4	أثر غسيل الأموال على جذب رؤوس الأموال	60
2	تساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف لتنفيذ عمليات غسيل الأموال .	42.5
5	إجراءات مكافحة غسيل الأموال تتعارض مع التوجه الدولي نحو التحرر الاقتصادي.	42.5
3	لاتمثل مصادر الأموال التي يتم إيداعها أهميه بالنسبة للمصارف.	37.5

من خلال تحليل استمارة الاستبانة رقم (1) ، تبينت نتائج تأثير غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي حسب الأهمية النسبية وبالترتيب :-

1. إضعاف الدخل القومي الذي يعد مؤشر لرفاهية المجتمع .
2. التهرب الضريبي ومن ثم انخفاض الموارد المالية للدولة .
3. ارتفاع التكاليف التي تتحملها الدولة بسبب تفشي الجريمة وانعدام الامن .
4. رفع معدلات التضخم وبالتالي يحصل ارتفاع حاد بالأسعار .
5. أهمال الجدوى الاقتصادية لإقامة أي مشروع استثماري.
6. نقص الضوابط التي تعطي صلاحية للموظف بالاستفسار عن مصادر الأموال التي يقدمها العميل.
7. تعد المصارف الهدف الرئيس لعمليات غسيل الأموال .
8. السرية التي تسهم بها الخدمات المصرفية تساعد في عمليات غسيل الأموال.
9. تساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف لتنفيذ عمليات غسيل الأموال .
10. أثر غسيل الأموال على جذب رؤوس الأموال .
11. تساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف لتنفيذ عمليات غسيل الأموال.
12. لاتمثل مصادر الأموال التي يتم أيداعها أهمية بالنسبة للمصارف ودراسة مصادرها ، مما يزيد من استغلال الأموال في عمليات غسيل الأموال .

من خلال ماتم إستنتاجه من نتائج ، تؤكد صحة الفرضية المثبتة في البحث كإنعكاسات للأثر الاقتصادي والاجتماعي لظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي .

لأجل معالجة الآثار السلبية والتوصل للحلول والمعالجات التي تقلل أثر ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي ، تم وضع العديد من الأجراءات الاحترازية على شكل أسئلة وضعت في استمارة استبانة رقم (2) المبينة في الجدول (8) والتي تم توزيعها على موظفي المصرفين قيد البحث .تم جمع وتصنيف الإجابات بإستخدام البرنامج الإحصائي spss وتوصلنا للنتائج التي يوضحها الجدول (8) أدناه من خلال اجابات موظفي المصرفين قيد البحث لاستمارة الاستبانة رقم (2) .

جدول (8): استمارة الاستبانة رقم (2) ونتائجها للاجراءات الاحترازية

الرقم	الاجراءات	موافق		محايد		غير موافق	
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%
1	التحقق من الزيادة الكبيرة في حجم الودائع النقدية للأفراد والشركات خلال فترة زمنية قصيرة .	29	72.5	9	22.5	2	5
2	التنسيق بين فروع المصارف لمتابعة الاشخاص الذين لديهم حسابات فيها ويقومون بتحويل أرصدتهم من حساب لآخر .	26	65	12	30	2	5
3	متابعة شراء أو بيع الأوراق المالية أو الاحتفاظ بها في صناديق الامانة في ظروف غير طبيعية.	24	60	15	37.5	1	2.5
4	متابعة الاشخاص الذين يستثمرون اموالاً كبيرة من العملات الاجنبية أو الأوراق المالية دون ان يكون ذلك من طبيعةعملهم وبالتالي زيادة التضخم .	38	95	1	2.5	—	—
5	متابعه الأرصدة الكبيرة من الأموال المحولة للخارج.	31	77.5	9	22.5	—	—
6	مراقبة تسديد القروض المتاخرة قبل الوقت المتوقع لتسديدها .	33	82.5	7	17.5	—	—
7	التاكد من الضمانات المقدمة .	35	87.5	5	12.5	—	—
8	مراقبة مصادر الأموال المحولة أو المسحوبة بتدفقات كبيرة من وإلى دول تعد اسواقا للمخدرات .	28	70	10	25	2	2.5
9	استعمال نماذج للتوصل إلى مصادر تحويل الأموال المدفوعة لاشخاص من داخل العراق نقدا أوشيكات وليس لديهم حساب .	32	80	8	20	—	—

تم التوصل من إجابات استمارة الاستبانة رقم (2) ، إن التزام المصارف بهذه الإجراءات التي توصل إليها الباحث ، وحسب أهميتها النسبية كحلول ومعالجه للتقليل من الآثار السلبية لظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد العراقي وكما يعكسه الجدول (9).

جدول (9): الأهمية النسبية للاجراءات التي تقلل من الآثارالسلبية لعمليات غسيل الأموال

الرقم	الإجراءات	الأهمية النسبية %
4	متابعة الاشخاص الذين يستثمرون اموال كبيرة من العملات الأجنبية أو الأوراق المالية دون أن يكون من طبيعة عملهم وبالتالي زياده التضخم .	95
7	التأكد من الضمانات المقدمة .	87.5
6	مراقبة تسديدات القروض المتاخره قبل الوقت المتوقع لتسديدها .	82.5
9	استعمال نماذج تساعد من الوصول إلى مصادر تحويل الأموال المدفوعة للأشخاص من داخل العراق نقدا أو شيكات مسافرين وليس لديهم حسابات في المصرف .	80
5	متابعة الأرصدة الكبيرة من الأموال المحولة إلى خارج العراق .	77.5
1	التحقق من الزيادة الكبيرة من حجم الودائع النقدية للأفراد أو الشركات خلال فترة قصيرة .	72.5
8	مراقبة مصادر الأموال المحولة أو المسحوبة بتدفقات كبيرة من وإلى دول تعد اسواقا للمخدرات .	70
2	التنسيق بين فروع المصارف لمتابعة الاشخاص الذين لديهم حسابات فيها ويقومون بتحويل ارصدتهم من حساب لاخر ثم تحويله للخارج .	65
3	متابعة شراء أو بيع الأوراق المالية أو الاحتفاظ بها في صناديق الأمانة في ظروف غير طبيعية لدى المنشأت المالية .	60

توصل الباحث إلى معالجات لأجل التقليل من الآثار السلبية لظاهرة غسيل الأموال، مما يتطلب التزام المصارف والمؤسسات بها ، وكما بينه جدول (9) وباهمية نسبية متفاوتة أهمها :

- تفعيل دور المتابعة والرقابة من قبل جهات متخصصة لمكافحة غسيل الأموال في المؤسسات المالية.
- تفعيل القوانين الصارمة لعمليات التحويل المالي لأجل الحد من انتشار هذه الظاهرة ، وتنظيم شركات صيرفة عاملة وفعالة في مختلف ارجاء العراق .
- تدريب وتأهيل الكوادر المصرفية المتخصصة لمكافحة عمليات غسيل الأموال والإبلاغ عن العمليات المشبوهة .
- التنسيق بين فروع المصارف لأجل الحد من عمليات تحويل الأرصدة النقدية للخارج.

الإستنتاجات

1. تعد المصارف الهدف الرئيس لظاهرة غسيل الأموال من خلال تحويل الأموال للخارج وتساهم الخدمات المصرفية الحديثة في استغلال المصارف .
2. لظاهرة غسيل الأموال آثار سلبية عديدة على النشاط الاقتصادي أهمها اضعاف الدخل القومي ، رفع معدلات التضخم وبالتالي ارتفاع الأسعار ، زيادة الفروق بين طبقات المجتمع .
3. .ضعف الرقابة والتحقق من قدرة العميل على تسديد مابذمته من أموال وأرصدة تؤمن الصكوك وعدم الإبلاغ عن العمليات المشبوهة.
4. انخفاض الموارد المالية للدولة بسبب التهرب الضريبي مما يؤدي إلى زيادة الاختلالات بين الأيرادات والنفقات .
5. شكل الفساد المالي والاداري والسرقة ومزاد العملة الذي يقيمة البنك المركزي والإتجار بالمخدرات ،أهم مصادر غسيل الأموال في العراق .
6. لاتوجد بيانات رسمية حول حجم الأموال التي تعرضت للغسيل وكل ماهو متوفر تقديرات غير رسمية .
7. يؤدي غسيل الأموال إلى عدم استقرار في الأسواق المالية بسبب تقلبات في سعر الصرف للدينار العراقي وبالتالي يتم شراء عملات أجنبية أو إدخارها في مصارف خارج القطر العراقي.
8. تسهم السرية في المصارف بتسهيل عمليات غسيل الأموال بالاضافة إلى الحد من الرقابة والمتابعة والاستفسار عن مصادر الأموال التي يتم إيداعها بالمصارف العراقية أو تحويلها للخارج.

التوصيات

1. ضرورة تفعيل دور وحدات المتابعة لعمليات غسيل الأموال في كافة المصارف العراقية(الحكومية والأهلية)،ومتابعة العملاءالذين يقومون باستثمار اموال كبيرة من العملات الأجنبية .
2. التحقق من الزيادة الكبيرة من حجم الودائع النقدية للأفراد أو الشركات خلال فترة قصيرة ومراقبة مصادر الأموال المحولة أو المسحوبة بتدفقات كبيرة من وإلى دول تعد أسواقا للمخدرات.
3. تنظيم شركات الصيرفة العاملة في مختلف أرجاء العراق وإيجاد آلية رقابة حقيقية وفاعلة لعملها لتفادي عمليات غسيل الأموال .

4. التنسيق بين فروع المصارف لمتابعة الأشخاص الذين لديهم حسابات فيها ويقومون بتحويل أرصدتهم من حساب لآخر ثم تحويله للخارج ، والتنسيق المباشر مع جهات حكومية (وزارة المالية ، وزارة العدل ، أجهزة الأمن).

5.إلزام المصارف والمؤسسات المالية كافة (الحكومية والأهلية) بإنشاء وحدات متخصصة لمكافحة غسيل الأموال لمتابعة شراء أو بيع الأوراق المالية.

6..توعية موظفي المصارف وتدريبهم على معرفة تقنية المكافحة من خلال عقد ندوات تدريبية محليا أو عالميا وتدريب العاملين في الهيكل المالي على العمليات المشبوهة أو المشكوك في شرعيتها والتبليغ عنها.

7.تفعيل القوانين الصارمة بحق كل من قام بتهريب الأموال أو غسولها ومراقبة عمليات التحويل والالتزام بتطبيق قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 والانظمة والضوابط الصادرة بموجبه ، وقانون (من أين لك هذا) .

8.مسك سجلات المعاملات المصرفية المختلفة (من قبل المصارف الحكومية والخاصة) لتسهيل عمل الجهات الرقابية والتدقيقية الخارجية التي تتبع المعاملات التي يتم إنجازها .

9.تمثيل جمهورية العراق في المنظمات الدولية والمشاركة في المؤتمرات الدولية وورش العمل المعنية بمكافحة غسيل الأموال .

المصادر العربية والأجنبية

1) د. زهير علي أكبر ، مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، منشورات البنك المركزي العراقي ، مجله البحوث والدراسات، 2013 ، ص (1-2).

2) http://www.menafalf.org,2012/images/uploads files/FATF- 40 , Recommndetions.pdf .

3) عمر صالح العكور ، جريمة غسيل الأموال في القانون الأردني الاتفاقيات الدولية، دراسات علوم الشريعة والقانون ،مجلد39 ،العدد 1 ،2012 ، ص 222.

4) Rodulescu Dragos Lucian ,International Journal of Trade,Economic,and Finance,Vol .1,No.4,2010,p(1-2).

5) USAID,2004, Funded Economic Governance Project monetary Policy &Central Bank, IRAQ , United Nations ,p.

6) د.عدنان فرحان الجوارين ، غسيل الأموال في العراق الاسباب وألآثار والمعالجات ، الحوار المتمدن ، العدد (5172) ،2016 ،ص 1 http:// www.alhewar.org

7) الوقائع العراقية / الجريدة الرسمية لجمهورية العراق / قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، قانون (39) لسنة 2015، العدد 4387 في 2015/11/16 ، ص (14) .

8) مركز أنباء الامم المتحدة www.un.org/arabic/news/story.asp?newsID=15746

HM Treasury Anti-Money Laundering Strategy, London ,october 2004 ,p13

9) محسن أحمد الخضيري، ظاهرة غسيل الأموال ومعالجتها ، مجموعة النيل العربية ، الطبعة الأولى - القاهرة ، 2003، ص(10-15).

10) محمد علي العريان ، عمليات غسيل الأموال وآليات مكافحتها ، دار الجامعة الجديدة – الاسكندرية ، 2005، ص 44.

11) علياء الحسيني ، جريمة غسيل الأموال في العراق المصادر والدوافع ، جريدة المواطن ، المواطن نيوز - الصفحة القانونية في 27 /2014/7.

12) أروى فايز الفاعوري ، إيناس قشطيثان ، جريمة غسيل الأموال المدلول العام والصيغة القانونية – دراسة مقارنة ، دار وائل للنشر ، طبعة (1) ،عمان ، 2002، ص (93-94) .

13) د. رافعة إبراهيم الحمداني ، اثر استخدام التكنولوجية المصرفية في ظاهرة غسيل الأموال والجهود الدولية لمكافحتها ،جامعة فيلادليفيا ، كلية العلوم الإدارية والمالية – المؤتمر العلمي الرابع /عمان ، 2005، ص(11-12) .

14) الجوراني ، 2016 ، مصدر سابق .

15) جواد كاظم البكري، آثار عمليات غسيل الأموال على أداء الاقتصاد العراقي ، مجلة كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة بابل ، 2011 . (http://www.uobabylon.edu)

16) المؤسسة العربية لضمان الأستثمار ،غسيل الأموال آثاره وضوابط مكافحته ، الكويت ، 2003، ص(2 -4) .

17) نصير الحسون ، الفساد وتكاليف الحرب أوقعت العراقيين في الفقر ، مقالة في مجلة الحياة ، بغداد، 2016 (http://www.alhayat.com/ Articles)

18) الجوراني ، 2016، مصدر سابق .

19) وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي ،الجهاز المركزي للاحصاء وتكنولوجيا المعلومات ، المجموعة الاحصائية للمدة (2005-2012) .

20) أحمد هادي سلمان ، لهيب توما ميخا ، 2007، الانعكاسات المترتبة على ظاهرة غسيل الأموال – مجلة الادارة والاقتصاد – الجامعة المستنصرية – العدد67 ، ص(223-224).

21) د.فلاح خلف الربيعي ،ظاهرة غسيل الأموال وسبل التصدي لها في العراق ، مجلة الحوار المتمدن ، محور (الادارة والاقتصاد)، العدد2246، 2008 ،ص5 .

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=130729

22) الجهاز المركزي للاحصاء ، النتائج العامة لقياس الفقر في العراق (2013)، بغداد ، وزارة التخطيط ، 2013 ، ص 13.

23)الوقائع العراقية / الجريدة الرسمية لجمهورية العراق / قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب ، قانون (93) لسنة 2004، رقم العدد 3984 في 2004/1/6 ، ص 89.

24)الودائع العراقية / الجريدة الرسمية لجمهورية العراق / قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب ، قانون (39) لسنة 2015، مصدر سابق، ص (15- 20) .

25) صفوت عبد السلام عوض الله ، الآثار الاقتصادية لعمليات غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات ، القاهرة، مجلة الحقوق ، المجلد 29 ، العدد 2، 2005 ،ص(39- 48).

26) 27)USAID ,2004,Funded Economic Governance Project Monetary Policy &Central Bank, IRAQ,United Nation, PP (30 -35).

27)د. بلاسم جميل خلف ، أبعاد جريمة غسيل الأموال وأنعكاساتها على الاقتصاد العراقي ، كلية الادارة والاقتصاد – جامعة بغداد ، 2010، ص (15-17) .

28)علياء الحسيني ، جريدة المواطن ، 2014 ، مصدر سابق.

29)منتديات المنشاوي للبحوث والدراسات ، مركز المنشاوي للدراسات ،2007 .
الموقع الإلكتروني (http:// www.minshawi.com ,jan 2007)